الأمم المتحدة

A/64/120

الجمعية العامة

Distr.: General
25 June 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون

البند ١٠٤ من القائمة الأولية*

المراقبة الدولية للمخدرات

التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية

تقرير الأمين العام

ملخص

أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٧/٦٣، المعنون "التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يرفع إليها، في دورتها الرابعة والستين، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار. ويستعرض هذا التقرير في لمحة عامة الوضع من حيث تنفيذ لجنة المخدرات ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للولايتين المتعلقتين بالمراقبة الدولية للمخدرات، وكذلك حالة المخدرات في العالم. وينبغي أن يقرأ هذا التقرير مقترنا بتقرير لجنة المخدرات المعنون "نتائج الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات عن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين" (A/64/92-E/2009/98).

* A/64/50.

220709 V.09-84798 (A)

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا- مقدمة	١-١١	٣
ثانيا- التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٢-٢٥	٥
ثالثا- الإجراء المتخذ من جانب منظومة الأمم المتحدة	٢٦-٢٧	٨
ألف- البُعد الصحي	٢٧-٣٧	٩
باء- بُعد العرض	٣٨-٤٩	١١
جيم- سبل العيش المستدامة	٥٠-٦١	١٥
دال- رصد اتجاهات المخدرات	٦٢-٦٤	١٨
هاء- الدعم العلمي وفي مجال التحليل الجنائي	٦٥-٦٧	٢٠
رابعا- تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٦٨-٧٤	٢١
خامسا- التوصيات والاستنتاجات	٧٥-٩٨	٢٣

أولا- مقدمة

١- سلّمت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٧/٦٣، بأنه على الرغم من تزايد الجهود التي تبذلها الدول والمنظمات المعنية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، فلا تزال مشكلة المخدرات العالمية تشكّل خطرا جسيما على الصحة العامة وسلامة البشرية ورفاهيتها، ولا سيما الشباب، والأمن الوطني للدول وسيادتها، ولأنها تقوِّض الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والتنمية المستدامة. ورحّب القرار بقرار لجنة المخدرات القاضي بعقد جزء رفيع المستوى، إبّان دورتها الثانية والخمسين، لتقييم التقدم المحرز منذ عام ١٩٩٨ صوب تحقيق الأهداف والغايات المحددة في دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين؛ واستبانة أولويات المستقبل والمجالات التي تتطلب المزيد من العمل، وكذلك الأهداف والغايات المراد تحديدها لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية فيما بعد عام ٢٠٠٩؛ واعتماد إعلان سياسي واتخاذ تدابير أخرى تدعيماً للتعاون الدولي. وشجعت اللجنة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) على مواصلة مساعيهما فيما يتعلق بالمراقبة الدولية للمخدرات وحثت جميع الحكومات على أن تُقدّم أوفى دعم مالي وسياسي ممكن لتمكين المكتب من مواصلة أنشطته في مجال التعاون التنفيذي والتقني وتوسيع نطاقها وتعزيزها، في إطار ولاياته.

٢- وينبغي أن يقرأ هذا التقرير مقترنا بتقرير لجنة المخدرات المعنون "نتائج الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات عن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين".[(١)]

٣- ويستعرض هذا التقرير بإيجاز حالة المخدرات في العالم وحالة تنفيذ الولايات المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات من جانب لجنة المخدرات ومنظومة الأمم المتحدة، وخاصة المكتب، في مجالات مثل البحث الرامي إلى زيادة معرفة وفهم مسائل المخدرات بقصد توسيع قاعدة الأدلة التي ترتكز عليها القرارات المتعلقة بالسياسات والعمليات والترويج للمبادرات الإقليمية ومشاريع التعاون التقني الميدانية في شتى أرجاء المعمورة ومختلف مناحي مراقبة المخدرات.

(1) A/64/92–E/2009/98.

لمحة عامة عن حالة المخدرات في العالم

٤- في عام ٢٠٠٨، حدث انخفاض في إنتاج الكوكايين والهيروين.[٢] وأظهرت استقصاءات سنوية للمحاصيل أجراها المكتب حدوث انخفاض قدره ١٩ في المائة في زراعة خشخاش الأفيون في أفغانستان و١٨ في المائة في زراعة الكوكا في كولومبيا. وكانت الاتجاهات في مناطق أخرى خليطا متنوعا، لكنها لم تبلغ مبلغاً يعوض به عن الهبوط الحاصل في هاتين المنطقتين المنتجتين الرئيسيتين. وتوحي استقصاءات المتعاطين في أسواق العالم الكبرى للقنب والكوكايين والمواد الأفيونية بأن تلك الأسواق تنكمش. وفي المقابل، كانت هناك عدة دلائل تشير إلى أن مشكلة المنشطات الأمفيتامينية تتفاقم في العالم. فالضبطيات العالمية منها في تزايد وهي تصنع في عدد متكاثر من البلدان، مع تنويع في المواقع وتقنيات الصنع.

٥- وتقلصت المساحة الإجمالية المزروعة بخشخاش الأفيون بنسبة ١٦ في المائة، إذ نزلت إلى١٨٩ ٠٠٠ هكتار في عام ٢٠٠٨، وهذا راجع أساساً إلى الانخفاض في أفغانستان. وكان مستوى الزراعة في ميانمار وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية مثلما كان في عام ٢٠٠٧ تقريباً. ورغم الزيادات الطفيفة التي حدثت في دولة بوليفيا المتعددة القوميات (٦ في المائة) وبيرو (٤ في المائة)، فإن المساحة الإجمالية المزروعة بالكوكا نقصت بنسبة ٨ في المائة في عام ٢٠٠٨، نظراً للهبوط الحاصل في كولومبيا (١٨ في المائة). وانخفضت المساحة الإجمالية المزروعة بالكوكا إلى ٦٠٠ ١٦٧ هكتار، فقاربت بذلك متوسط معدلها بين عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٨ وكانت أدنى بكثير من المستويات التي بلغتها في تسعينات القرن الماضي.

٦- وتراوحت المساحة الإجمالية المقدرة لإنتاج القنب في العراء في عام ٢٠٠٨، بين ٠٠٠ ٢٠٠ و٠٠٠ ٦٤٢ هكتار. وقدر إجمالي إنتاج عُشبة القنب بما يتراوح بين ٣٠٠ ١٣ و١٠٠ ٦٦ طن متري، وبالنسبة لراتنج القنب بين ٢٠٠ ٢ طن متري و٩٠٠ ٩ طن متري.

٧- وفي عام ٢٠٠٧، قدَّر المكتب أن كمية تتراوح ما بين ٢٣٠ و٦٤٠ طناً متريا من المنشطات الأمفيتامينية من مجموعة الأمفيتامين وما بين ٧٢ و١٣٧ طناً متريا من المنشطات الأمفيتامينية من مجموعة الإكستاسي صنعت وسجّلت تحوّلات في موقع الإنتاج - في غالب الأحيان من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية.

٨- وفيما يتعلق بالاتجاهات العالمية لاستهلاك المخدرات، قدَّر المكتب أن ما بين ١٧٢ و٢٥٠ مليون شخص تعاطوا مخدرات غير مشروعة مرة واحدة على الأقل في السنة الفائتة،

(2) التقرير العالمي عن المخدرات لعام ٢٠٠٩.

بمَن في ذلك المتعاطون العرضيون والمتعاطون المكثرون أو "الإشكاليون". وتوحي تقديرات المكتب بأنه كان يوجد في عام ٢٠٠٧ ما بين ١٨ و٣٨ مليون متعاط للمخدرات من ذوي المشاكل.

٩- ومن المعتقد أن ما يربو على نصف متعاطي المواد الأفيونية في العالم يعيشون في آسيا. وتوجد أعلى مستويات التعاطي على طول الدروب الرئيسية للاتجار بالمخدرات قرب أفغانستان. وما زالت المواد الأفيونية تمثل مشكلة التعاطي الرئيسية للمخدرات في العالم من حيث العلاج وتوجد في أوروبا أكبر سوق للمواد الأفيونية من الناحية الاقتصادية ورغم أن التعاطي يبدو مستقرا في كثير من بلدان أوروبا الغربية، فقد ورد أن زيادات حدثت في أوروبا الشرقية.

١٠- وما زالت أمريكا الشمالية أكبر سوق للكوكايين، تليها أوروبا الغربية وأوروبا الوسطى وأمريكا الجنوبية. وقد أفيد بأن تعاطي الكوكايين انخفض كثيراً في الولايات المتحدة الأمريكية. وعقب الزيادة الكبرى في الأعوام الأخيرة، أظهر عدد من الاستقصاءات التي أجريت في بلدان أوروبا الغربية العلامات الأولى على الاستقرار، بينما ما زال يبدو تعاطي الكوكايين في تزايد في أمريكا الجنوبية وبعض البلدان الأفريقية.

١١- ولا تزال أعلى مستويات تعاطي القنب في الأسواق الثابتة في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية، وإن كانت هناك دلائل على أن مستويات التعاطي تنخفض في البلدان المتقدمة، لا سيما في أوساط الشباب. وقدر المكتب أن ما بين ١٦ و٥١ مليون شخص تعاطوا مواد من مجموعة الأمفيتامين مرة واحدة، على أقل تقدير، في سنة ٢٠٠٧. وكان تعاطي المخدرات بالحقن هو السبب في ارتفاع نسبة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (فيروس الأيدز) في العديد من أنحاء العالم، منها بلدان واقعة في أوروبا الشرقية وأمريكا الجنوبية وشرق آسيا وجنوبها الشرقي.

ثانيا- التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية

١٢- في عام ٢٠٠٧، قررت لجنة المخدرات، في دورتها الخمسين، عقد جزء رفيع المستوى إبّان دورتها الثانية والخمسين، في عام ٢٠٠٩، يُعنى بمتابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، التي عقدت في عام ١٩٩٨.

١٣- وفي ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٩، اعتمد الوزراء وممثلو الدول الأعضاء الآخرون المشاركون في الجزء الرفيع المستوى الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية.

١٤- ويحدد الإعلان السياسي وخطة العمل الأولويات والمجالات المقبلة التي تستلزم اتخاذ المزيد من الإجراءات، وكذا الأهداف والغايات المتوخاة في مكافحة مشكلة المخدرات العالمية بعد عام ٢٠٠٩. واعترف الإعلان السياسي وخطة العمل، على الخصوص، بما يلي: (أ) أن الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات لا تزال توفر الإطار القانوني الدولي لمراقبة المخدرات وللتعاون الدولي؛ و(ب) أن نهج المجتمع الدولي المتبع حيال مشكلة المخدرات بعد عام ٢٠٠٩ ينبغي أن يظل قائما على مبدأ تقاسم المسؤولية؛ و(ج) أنه يتعين أن تتعاضد استراتيجيات الحد من العرض والطلب في إطار استراتيجيات وإجراءات شاملة وينبغي أن تأخذ في الحسبان الجوانب الاجتماعية الاقتصادية، والصحة والتعليم، وأيضا احترام حقوق الإنسان؛ و(د) أنه يتوجَّب على الدول الأعضاء أن تعزِّز جهودها المبذولة للحد من عواقب إساءة استعمال المخدرات على الصحة والمجتمع.

١٥- وعملا بقرار الجمعية العامة ١٩٧/٦٣، فإن نتائج الجزء الرفيع المستوى، بما في ذلك الإعلان السياسي وخطة العمل ونتائج الموائد المستديرة الرفيعة المستوى الأربع تجري إحالتها، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى الجمعية العامة.[1] وفي ذلك القرار، قرَّرت الجمعية العامة أن تنظر، في جلسة عامة من دورتها الرابعة والستين، في عام ٢٠٠٩، في نتائج الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات. ولا ريب أن الجلسة فرصة سانحة للدول الأعضاء لكي تُعيد تأكيد الالتزامات المتعهّد بها في الإعلان وخطة العمل.

١٦- واعتمدت اللجنة أيضاً، في دورتها الثانية والخمسين، القرار ١٢/٥٢، المعنون "تحسين جمع البيانات والإبلاغ بها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية"، المتصل بتطوير الأدوات الرئيسية لقياس وتقييم نتائج الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي في هذا المضمار.

١٧- وفي دورة اللجنة الثانية والخمسين، رحَّب جميع المتكلمين بالإعلان السياسي وخطة العمل المعتمدين في الجزء الرفيع المستوى، اللذين يضعان التزامات جديدة في كافة مجالات مراقبة المخدرات.

١٨- وأشار عدة متكلمين إلى أنه على الرغم من الجهود المبذولة منذ عام ١٩٩٨ لتحقيق نتائج مهمة في هذا الميدان، فلا تزال ثمة صعوبات جمّة، لا سيما فيما يتعلق بالاتجاهات الجديدة في تعاطي المخدرات غير المشروعة. وأكدوا أهمية التقليل من الطلب على المخدرات وأبلغوا عن أنشطة منع تعاطي المخدرات والعلاج منها في بلدانهم. وذكروا أنه في كثير من البلدان، يعتبر الارتهان للمخدرات اعتلالاً صحياً مزمناً وليس شكلاً من السلوك الإجرامي. وشدَّد الممثلون على الحاجة إلى ضمان احترام حقوق الإنسان لكل فرد عند التعامل مع متعاطي المخدرات غير المشروعة. وأبرز المتكلمون أيضا العلاقة القائمة بين تعاطي المخدرات والنبذ الاجتماعي.

١٩- وعرّف عدة متكلمين "تخفيف الضرر" باعتباره تدخلات للحد من العواقب الصحية والاجتماعية لتعاطي المخدرات وأعربوا عن رأيهم بأنه ينبغي إدماجها في مبادرات الحد من الطلب على المخدرات منعاً لانتشار فيروس الأيدز وأمراض أخرى معدية في أوساط متعاطي المخدرات، وكذا اتقاءً لحدوث الوفيات المتصلة بالمخدرات وعواقب أخرى ناجمة عن إساءة استعمال المخدرات. وأبلغ ممثلون آخرون عن تجارب سلبية مع تلك التدخلات ولاحظوا أنها غير مدرجة في استراتيجيات الحد من الطلب على المخدرات في بلدانهم.

٢٠- وأكد عدة متكلمين على أن الجهود المبذولة للحد من عرض المخدرات غير المشروعة ينبغي أن تواصل مع الاحترام الواجب لحقوق الإنسان وسيادة القانون. وفيما يتصل بالتعاون الثنائي والإقليمي والدولي على محاربة الاتجار بالمخدرات، أُشير بوجه خاص إلى أهمية زيادة التعاون القضائي، والمساعدة القانونية المتبادلة، وتسليم المتجرين بالمخدرات، وتبادل المعلومات، والتسليم المراقب وتوفير التدريب والمساعدة التقنيين.

٢١- وإن استمرار زراعة خشخاش الأفيون وإنتاج الأفيون في أفغانستان يتطلب اتخاذ إجراءات دولية منسَّقة على المدى الطويل تتماشى مع مبدأي تقاسم المسؤولية والتناسب. ووجِّه الانتباه إلى أهمية المبادرات والآليات الإقليمية، مثل مبادرة ميثاق باريس واستراتيجيتها المسماة قوس قزح والمبادرة الثلاثية لأفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان. واعتمدت اللجنة القرار ٢/٥٢ المعنون "تعزيز قدرات دول العبور الرئيسية المجاورة لأفغانستان على إنفاذ القانون، استنادا إلى مبدأ المسؤولية المشتركة".

٢٢- وأعرب عدة متكلمين عن قلقهم من الزيادة المثيرة للانزعاج في الاتجار بالكوكايين عبر غرب أفريقيا وبالهيروين عبر شرق أفريقيا. واعتمدت اللجنة القرار ٤/٥٢، المعنون "التقدّم المحرز في تعزيز الدعم الدولي لدول غرب أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار

بالمخدرات"، والقرار ٣/٥٢، المعنون "تقديم الدعم الدولي لدول شرق أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات"، وكلاهما يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى تكثيف جهودها من أجل دعم دول شرق أفريقيا الأكثر تضرّرا من هذه المشكلة.

٢٣- وأعرب المتكلمون عن قلقهم تجاه عودة ظهور الاتجار بالمنشطات الأمفيتامينية وكرّروا تأكيد التزام حكوماتهم بخفض عرض تلك المواد. وجرى التشديد على أهمية مواصلة رصد ومراقبة صنع وبيع السلائف عن كثب بقصد الكشف عن التسريبات.

٢٤- ولاحظ عدة متكلمين وجود صلات بين الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة وغسل الأموال والفساد وأنه ينبغي معالجة هذه الصلات ضمن إطار قانوني دولي واسع النطاق.

٢٥- وأبرز عدة متكلمين أهمية برامج التنمية البديلة في خفض عرض المخدرات غير المشروعة، ملاحظين أن نجاح هذه البرامج يستدعي استكمالها بجهود لإنفاذ القانون. وجرى التأكيد أيضاً على ضرورة كفالة الدعم والالتزام الماليين والسياسيين على المدى الطويل لصالح برامج التنمية البديلة. واعتمدت اللجنة القرار ٦/٥٢، المعنون "ترويج الممارسات الفضلى والدروس المستفادة لتحقيق استدامة برامج التنمية البديلة وسلامتها". وللاطلاع على تفاصيل الإجراء الذي اتخذه المجتمع الدولي والمداولات، انظر تقرير الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات.[٣]

ثالثا- الإجراء المتخذ من جانب منظومة الأمم المتحدة

٢٦- يهدف المكتب، من خلال برنامجه للمخدرات، إلى زيادة صون العالم من المخدرات بدعم عمل لجنة المخدرات وأجهزتها الفرعية وبمساندة الدول الأعضاء عن طريق المساعدة التقنية والمشورة القانونية والبحوث. وإن المكتب في وضع استراتيجي لتحديد مناطق العالم التي يمكن فيها لدوره أن يحقق أعظم الإسهامات بتعزيز القدرات الإقليمية أو حشد دعم المجتمع الدولي لمجاراة احتياجات المتلقين. وإن عمليات المكتب موجَّهة نحو تحقيق الأهداف وتلتمس الحلول للتصدي للتوجّهات الجديدة الصعبة وللمشاكل الناشئة. ويساعد المكتب الدول على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بمراقبة المخدرات ويؤازر جهودها من أجل الوفاء بالمعايير

(3) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٩، الملحق رقم ٨ (E/2009/28–E/CN.7/2009/12).

التي حددتها لنفسها. للاطلاع على تفاصيل أنشطة المكتب، انظر تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.[٤]

ألف- البعد الصحي

١- الحد من تعاطي المخدرات وعواقبه الصحية والاجتماعية

٢٧- يدعم المكتب ويشجع برامج الوقاية القائمة على الأدلة. وهو يستهدف، مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية، الشباب عبر المدارس لإمدادهم بالمعلومات الضرورية بغية تنمية قدرتهم على المقاومة ومهاراتهم الشخصية والاجتماعية ولتكون اختياراتهم صحية ومواتية اجتماعياً.

٢٨- وتلقى الأُسر التي لها أطفال صغار وفي سن المراهقة الدعم بواسطة برامج فعالة من حيث التكلفة للتدريب على المهارات الأُسرية لصالح الوالدين والأطفال بقصد توثيق الروابط الأُسرية والرصد والإشراف الوالديّين، وتلقين القيم الأُسرية الإيجابية. وقد نشر المكتب الدليل الإرشادي لتنفيذ برامج التدريب على اكتساب المهارات الأُسرية من أجل الوقاية من تعاطي المخدرات[٥] لإعانة الحكومات وصانعي السياسات ومؤسسات البحث والمنظمات غير الحكومية على اختيار برنامج للتدريب على المهارات الأُسرية مثبت الفعالية يكون الأنسب لاستعمالهم.

٢٩- وأفلح المكتب في تنفيذ نموذج للوقاية في مكان العمل يساعد كلا من الشركات الخاصة والعامة على وضع وتنفيذ برامج تفضي إلى التقليل من تعاطي المخدرات وإلى جني الشركات والعاملين مكاسب كبيرة من حيث تقليل التأخّر والتغيّب والحوادث وزيادة الإنتاج.

٣٠- ويعمل المكتب مع الحكومات وصانعي السياسات والمهنيين ووسائط الإعلام على مناهضة وصم متعاطي المخدرات والمرتهنين لها والمصابين بفيروس الأيدز والتمييز ضدهم، مع الترويج بخطى نشطة لإقامة مرافق لعلاج مثبتة الفعالية ومساندة احترام حقوق الإنسان وتطبيق إجراءات إنسانية في سياق العلاج من الارتهان للمخدرات.

(4) E/CN.7/2009/3–E/CN.15/2009/3.

(5) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.09.XI.8.

٣١- وما فتئ المكتب يشيع الممارسات الحميدة والمنهجيات المثبتة الفعالية للارتقاء بالمؤهلات المهنية وتعزيز العمل على تطوير قدرات المهنيين الجدد في مجال تقديم الخدمات لمتعاطي المخدرات.

٣٢- ويروّج المكتب لاتباع نهج شامل ويوفر المساعدة التقنية دعماً للحكومات والمنظمات غير الحكومية في الزيادة من خدمات العلاج وبناء سلسلة متّصلة من حلقات الرعاية الموجهة إلى إعادة التأهيل بدءا من أنشطة الاتصال بالمتعاطين إلى شتّى البرامج السريرية. وإن المناهج الشاملة في حاجة إلى أن تتضمن توفير العناية الواجبة بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية، مثل البطالة والفقر، التي تساهم في إيجاد الظروف التي تجعل أفراد الجماعات المهمّشة عرضة لتعاطي المخدرات وارتكاب الجرائم أو الوقوع ضحايا لها.

٢- الحصول على العلاج والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، بما في ذلك الوقاية من الأيدز وفيروسه وسائر الأمراض المتصلة بالمخدرات

٣٣- ما برح المكتب يساند الحكومات والمجتمع المدني في استحداث أو تكييف التشريعات والسياسات والاستراتيجيات اللازمة لتوفير فرص متكافئة للاستفادة من خدمات الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج والرعاية والدعم بين متعاطي المخدرات، لا سيما في حالة التعاطي بالحقن. ولهذه الغاية، ما انفك المكتب ينفِّذ أنشطة مختلفة، مثل دعم مراجعة القوانين والسياسات بقدر ما تتصل بتعاطي المخدرات وبفيروس الأيدز، وتدريب البرلمانيين، والقضاة والمسؤولين عن إنفاذ القانون على احترام حقوق الإنسان المكفولة لمتعاطي المخدرات. كما أنه ما فتئ يقدم المساعدة التقنية المباشرة ويبني قدرة البلدان، بما في ذلك المجتمع المدني، على التوسع في توفير خدمات شاملة مستنيرة بالأدلة للوقاية من فيروس الأيدز وعلاج المصابين وتوفير الرعاية لهم.

٣٤- ويشتمل دليل البلدان التقني لتحديد الأهداف من أجل حصول الجميع على الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج والرعاية لفائدة متعاطي المخدرات بالحقن[٦] الصادر عن منظمة الصحة العالمية والمكتب وبرنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه على مجموعة شاملة من التدخلات لصالح متعاطي المخدرات بالحقن. وقد صمّمت تلك الوثيقة للإسهام في إتاحة بيانات متّسقة على الصعيد القطري فيما يتصل بكافة العناصر الأساسية من الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج منه في أوساط متعاطي المخدرات بالحقن.

(6) منظمة الصحة العالمية، جنيف، ٢٠٠٩.

٣٥- ولمساعدة البلدان على أن تخطو نحو فتح أبواب الاستفادة أمام الجميع، ساهم المكتب أيضا في وضع مبادئ توجيهية للسياسات وللتنفيذ وساعد البلدان على تقديم (أ) خدمات تعاونية متصلة بداء السل وفيروس الأيدز لصالح متعاطي المخدرات و(ب) برامج علاجية إبدالية خاصة بشبائه الأفيون لصالح متعاطي المخدرات بالحقن وغيره من الأساليب و(ج) خدمات العلاج بالأدوية المضادة للفيروسات الرجعية لفائدة متعاطي المخدرات المصابين بفيروس الأيدز.

٣- التعاون فيما بين الوكالات

٣٦- إن البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية والمكتب بشأن العلاج من الارتهان للمخدرات والرعاية (٢٠٠٩-٢٠١٣)[٧] تشارك فيه حكومات ومراكز استشفائية لعلاج الارتهان للمخدرات، ومستشفيات خاصة بالأمراض المعدية، وجامعات وبلديات ومنظمات المجتمع المدني. وينادي البرنامج المشترك بتقديم خدمات لعلاج الارتهان للمخدرات مثبتة الفاعلية وقائمة على احترام حقوق الإنسان ويوفر المساعدة التقنية للتشجيع على تقديم خدمات زهيدة التكلفة ومثبتة الفاعلية ومعمّمة. وإن المكتب بصدد استحداث شراكات مماثلة مع سائر مؤسسات الأمم المتحدة تسخّر لمنع إساءة استعمال المخدرات.

٣٧- وبما أن برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه هو الوكالة الرائدة في مضمار معالجة مشكلة تعاطي المخدرات بالحقن وفيروس الأيدز، فقد اشترك المكتب مع منظمة الصحة العالمية ومع أمانة البرنامج المذكور في وضع وتكييف وإشاعة مبادئ توجيهية وممارسات فضلى أخرى مثبتة الفاعلية فيما يخص وقاية متعاطي المخدرات بالحقن من ذلك الفيروس وعلاجهم منه ورعايتهم، من بينها أدوات ومبادئ توجيهية عملية متجاوبة مع الاعتبارات الجنسانية، ووفر المساعدة التقنية للحكومات والمجتمع المدني لتنفيذها.

باء- بُعد العرض

١- المبادرات الإقليمية لمكافحة إنتاج المخدرات غير المشروع والاتجار بها

٣٨- ظلت المبادرة الثلاثية بين أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان لتيسير مراقبة الحدود والتعاون القانوني حجر الزاوية في جهود الدعم التقني المقدم من المكتب للتصدي للاتجار في المواد الأفيونية الأفغانية. وقد استهلت، في آذار/مارس ٢٠٠٩، أول عملية

(7) http://www.unodc.org/docs/treatment/WHO_-_UNODC_Joint_Programme_Brochure.pdf.

مشتركة ريادية في نطاق تلك المبادرة وتوصلت إلى ضبط مخدرات وتفكيك شبكات مخدرات إجرامية.

٣٩- وفي عام ٢٠٠٨، بلغ نصيب أفغانستان من مجموع الإنتاج العالمي من خشخاش الأفيون نسبة ٩٣ في المائة. وفي العام نفسه، استهل المكتب استراتيجية قوس قزح الإقليمية، التي تتطرق إلى مسائل رئيسية مثل التعامل مع الإنتاج الأفغاني للأفيون، والاتجار والاستهلاك، عن طريق التعاون عبر الحدود؛ وإنشاء شبكات إقليمية لتبادل المعلومات الاستخبارية؛ وإقامة شبكات لمراقبة السلائف؛ ورصد التدفقات النقدية؛ ومساعدة الجهود الرامية إلى الحد من الطلب. وفي نطاق الاستراتيجية، أوجدت المبادرة الإقليمية الهادفة لمكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب (تارسيت) شراكات فيما بين البلدان أدت إلى ضبط كميات هائلة من السلائف الكيماوية في أفغانستان وأوزبكستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وطاجيكستان وقيرغيزستان.

٤٠- ويسّر المكتب، من خلال مبادرة ميثاق باريس، المشاورات الدورية والتفكير الاستراتيجي على صعيدي الخبراء والسياسات فيما بين الشركاء الإنمائيين من أجل مناقشة واستبانة وتفعيل إجراءات منسّقة ترمي إلى القضاء على تهريب المواد الأفيونية من أفغانستان وللتعامل مع حالة إساءة استعمال المخدرات في البلدان ذات الأولوية. وفي عام ٢٠٠٨، نظم المكتب اجتماعات لكبار المسؤولين الدوليين عن مكافحة المخدرات بقصد استعراض وتحسين الجهود الإقليمية والدولية المبذولة لاحتواء خطر المواد الأفيونية الأفغانية، مع التركيز على منطقتي البحر الأسود وشرق أفريقيا، وكذا التدفقات المالية المرتبطة بالإنتاج غير المشروع للمواد الأفيونية الأفغانية والاتجار بها. ولوحظت أول حصيلة ملموسة خلال عام ٢٠٠٨، مع ضبط كميات كبيرة من المادة الكيميائية السليفة أنهيدريد الخل في المنطقة بأسرها، كما ضبطت عدة أطنان في كل من إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان. وعلاوة على ذلك، اضطلعت أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان، في آذار/مارس ٢٠٠٩، بأول عملية مشتركة على الإطلاق للتصدي لشبكات الاتجار بالمخدرات، مما أسفر عن ضبط كميات المخدرات والقبض على المتجرين بها.

٤١- واستحدث المكتب الآلية المؤتمتة لمساعدة الجهات المانحة (آدم)، وهي أداة قائمة على الإنترنت لتنسيق المساعدات التقنية في مجال مكافحة المخدرات في البلدان الواقعة على امتداد الدروب الرئيسية لتهريب المواد الأفيونية من أفغانستان. وتتضمن آلية آدم معلومات عن مشاريع لمكافحة المخدرات تربو عن ٥٠٠ مشروع في المنطقة ويستفيد بها فعلياً أكثر من ٢٠٠ مستعمل.

٤٢- كما أن المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى المدعوم من المكتب، الذي يوفر منبرا لتبادل المعلومات حول إنفاذ القانون في مجال مكافحة المخدرات في آسيا الوسطى، بدأ يعمل منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. ويدعم المركز شركاءه المؤسسين والمنطقة الأوسع وما بعدها بتيسير الحصول على المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات وعن الأشخاص المنخرطين في تنسيق التدابير العملية المتخذة لإنفاذ القانون فيما بين الاتحاد الروسي وأذربيجان وأوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان. وزيادة على ذلك، ساعد المكتب الدول في منطقة الخليج الفارسي على إنشاء أجهزة لمكافحة الاتجار بالمخدرات عبر الحدود.

٤٣- واستحدث، في عام ٢٠٠٨، برنامج إقليمي لتعزيز سيادة القانون والأمن البشري في جنوب شرق أوروبا، وذلك أيضا لتغطية المشاكل المتصلة بالمخدرات. وما فتئت تنفذ مشاريع في مجالات مختلفة، مع التشديد بصفة خاصة على إنفاذ قوانين مكافحة المخدرات.

٤٤- وأعد المكتب برنامجاً إقليمياً لتعزيز سيادة القانون والأمن البشري في منطقة الكاريبي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية باعتبارهما يشكّلان تحديات للتنمية في المنطقة. وإن آلية رصد شراكة سانتو دومينغو مشروع للمساعدة التقنية الهدف منه تسهيل التشاور الدوري والتفكير الاستراتيجي فيما بين الشركاء والخبراء على المستوى السياساتي من أجل القيام معاً بمناقشة وتحديد وتفعيل إجراءات منسّقة لاستئصال أنشطة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة المتصلة به، المنفذة من أمريكا الوسطى والكاريبي والموجهة إلى تلك المنطقة والمارة عبرها، وقد أُعد عملا بقرار اللجنة ١١/٥٢.

٤٥- وبالشراكة مع المنظمة العالمية للجمارك أنشأ برنامج مراقبة الحاويات التابع للمكتب وحدات عمليات خاصة في باكستان والسنغال وغانا، وفي تركمانستان عام ٢٠٠٩، لتحديد سمات الشحنات المعبأة في حاويات التي يجدر تفتيشها. والبرنامج متوسع أيضا ليشمل مرافئ بحرية وموانئ جافة أخرى في منطقة آسيا الوسطى، مع خطط إضافية آتية لاتخاذ تدابير إقليمية بالنسبة لموانئ بحر قزوين ومنشآت رئيسية في أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى والكاريبي.

٢- مراقبة المنشطات الأمفيتامينية

٤٦- برهن صنع المخدرات الاصطناعية والاتجار بها وأنماط استهلاكها على ما لها من قدرة فريدة على أن تتغير سريعاً وتربك وكالات الصحة العمومية والأمن العام في البلدان

المتأثرة. وقد برزت، من خلال نشر تقرير المكتب لعام ٢٠٠٨ المعنون: "الأمفيتامينات والإكستاسي: التقييم الشامل للمنشطات الأمفيتامينية لعام ٢٠٠٨"[٨] واستكمال برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحاليل والإبلاغ والتوجهات (سمارت)،[٩] التحديات التي يطرحها رصد سوق المخدرات الاصطناعية الدينامية والمتنقلة. واعترافاً بضرورة التصدي لمشكلة المنشطات الأمفيتامينية بتدابير عالمية مركزة، استهل المكتب برنامج سمارت، المصمم من أجل مساعدة الدول في المناطق ذات الأولوية على توليد المعلومات المتعلقة بالمخدرات الاصطناعية وإدارة تلك المعلومات وتحليلها والإبلاغ بها وتزويد المجتمع الدولي بقاعدة مثبتة الفعالية للتصدي والتدخّل عملياً على نحو فعال.

٣- مكافحة غسل الأموال

٤٧- وفّر المكتب المساعدة التقنية إلى ما يفوق ١٠٠ بلد وسلطة قضائية في عام ٢٠٠٨، من خلال البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال. وفي إطار هذا الدعم نظمت مبادرة إرشادية تتيح الاستعانة بخدمات ثمانية خبراء ميدانيين يقدمون مساعدات مستدامة في آسيا الوسطى وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وجزر المحيط الهادئ. وقد قام البرنامج بدور تنسيقي في برنامج المحيط الهادئ لمكافحة غسل الأموال، الذي يمدّ بالمساعدة التقنية، قانونية وعملية، ١٤ سلطة قضائية في منتدى جزر المحيط الهادئ. ولعب البرنامج دوراً رياديا في مبادرة جديدة بشأن التدفقات المالية، إلى أفغانستان ومنها، المرتبطة بإنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها، فأعد مشروع تقرير بالتعاون مع شركاء آخرين - صندوق النقد الدولي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومجموعة إيغمونت والمجموعة الأوروبية - الآسيوية بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والبنك الدولي.

٤- عمل الأجهزة الفرعية

٤٨- أدى المكتب مهمة الأمانة لأجهزة فرعية تابعة للجنة المخدرات، أي اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط والاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، ابتغاء تدعيم التعاون الدولي الإقليمي فيما بين سلطات إنفاذ القوانين في محاربة الاتجار بالمخدرات. وعُقدت أربعة اجتماعات للأجهزة الفرعية في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، هي: الاجتماع الثامن عشر لرؤساء الأجهزة الوطنية

(8) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.08.XI.12.

(9) http://www.unodc.org/documents/scientific/ATS_Newsletter_VOL1_2009_web.pdf.

المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا، الذي عقد في ياموسوكرو من ٨ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛ والاجتماع الثامن عشر لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أمريكا اللاتينية والكاريبي، الذي عقد في تيغوسيغالبا من ١٣ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ (UNODC/HONLAF/2008/5)؛ والدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي عقدت في طهران من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ (UNODC/SUBCOM/2008/2) والاجتماع الثاني والثلاثين لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنيّة بإنفاذ قوانين المخدرات، آسيا والمحيط الهادئ، المعقود في بانكوك من ١٠ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩ (UNODC/HONLAP/2009/32/5).

٤٩- وأثبت الأجهزة الفرعية التابعة للجنة المخدرات أنها منتديات فريدة تتيح الفرصة لسلطات إنفاذ قوانين المخدرات من بلدان تنتمي إلى مناطق معيّنة لكي تتبادل المعلومات وتزيد من تعاونها على المستويين التقني والتنفيذي في ميدان مراقبة المخدرات وبناء الثقة والشراكة فيما بين النظراء في شتى البلدان. وأحالت توصياتها إلى لجنة المخدرات،[١٠] مما أدى إلى اعتماد عدد من القرارات، منها القرار ١٠/٥٢ المعنون "تعزيز التعاون الأقاليمي بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ودول غرب أفريقيا في مكافحة الاتجار بالمخدرات".

جيم- سبل العيش المستدامة

١- برامج التنمية البديلة

٥٠- في أفغانستان، يواصل المكتب عمله ساعياً إلى تنفيذ خريطة الطريق للتخلص من خشخاش الأفيون، بالتعاون الوثيق مع الحكومات الوطنية والمحلية. واستُثمر في البنية التحتية والتعليم والصحة وركّز برنامج المكتب على تلبية الاحتياجات الفورية للمزارعين من أجل مساعدة الحكومة الأفغانية على توطيد حملة الحد من الخشخاش.

٥١- وانصبّت أنشطة المكتب في ميانمار على معالجة مسألة الأمن الغذائي؛ وتركزت مشاريعه على البنية التحتية الأساسية (نظم الإمداد بالمياه، والمدارس والعيادات الطبية والطرق) والتكنولوجيات الزراعية المبتكرة وعرض عدداً من الاستراتيجيات لإعانة المزارعين في التغلب على شح الأغذية. وزادت مشاريع المكتب للتنمية البديلة من محاصيل الأرز غير المقشور وحسَّنت من أساليب تربية الماشية. وعلى نطاق أوسع، يستمر المكتب في مساندة

(10) E/CN.7/2009/5.

مبادرة "كوكانغ ووا" معترفا بأن تنسيق جهود الشركاء الإنمائيين أمر حاسم للنجاح في توفير الأمن الغذائي والحد من الفقر.

٥٢- وساعدت برامج المكتب في كولومبيا المزارعين على زيادة إنتاج وتسويق الكاكاو والبن والمطاط الطبيعي. وإلى حد الساعة، شارك زهاء ٠٠٠ ٥٠ أسرة في برنامج المشاريع الإنتاجية. كما أن مشاريع التنمية البديلة ركزت على المحافظة على البيئة وتدمج الآن بروتوكول كيوتو في برمجتها. ويجري الترويج لحماية النظم الإيكولوجية الطبيعية من خلال برنامج الأُسر الحارسة للغابات، والذي تشغّل بموجبه في حراسة الغابات الاستوائية الأُسر التي كانت من قبل تستمد دخلها من الزراعة غير المشروعة أو التي كانت معرضة للتورط فيها.

٥٣- وفي بيرو ساعد المكتب تعاونيات صغار المزارعين على الاستمرار في رفع مستويات تصدير منتجاتها من مشاريع التنمية البديلة. وفي عام ٢٠٠٨، وصل حجم الصادرات إلى ٠٠٠ ٢٨٠ ٩٢ دولار، بزيادة نسبتها ٥٥,٢ في المائة على الرقم المسجل في عام ٢٠٠٧ وهو ٠٠٠ ٥٥٠ ٥٩ دولار. وأفادت البرامج قرابة ٠٠٠ ٢٣ أسرة مزارعة تشغل مساحة ٠٠٠ ٦٨ هكتار، بمتوسط دخل للفرد يبلغ ٠١١ ٤ دولارا. ويعمل المكتب في مشاريعه مع المجتمعات المحلية على تنويع الإنتاج الزراعي وأيضا تلبية طلب الأسواق الدولية والوطنية. وتشكل المنتجات مثل الكاكاو العضوي والبن العضوي وزيت النخيل ولبّ النخيل ونباتات الزينة قسطاً وافراً من القاعدة التصديرية.

٥٤- وفي بوليفيا، وفّر المكتب الدعم لمساعدة أسر المزارعين على الانخراط في أنشطة مشروعة وسليمة اقتصاديا ومستدامة، ومنها تربية الماشية والحراجة والزراعة وأنشطة صناعية، وتحققت منها زيادات كبيرة في الدخل. وترسّخت النجاحات المحرزة في مجال الحراجة الزراعية، كما أن مشروع خاتون ساتشا المشترك بين المكتب ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة اختُتم بعد تنفيذه لمدة ١٤ سنة.

٥٥- وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، عمل المكتب بالتعاون مع الحكومة على تنفيذ مشاريع للتنمية البديلة تعزز الأمن الغذائي وتحد من الفقر. وظل المكتب يدعم الاستراتيجية البرنامجية لسيناريو ما بعد الأفيون، مستهدفاً ١٠٠ ١ قرية بالتعاون مع سائر الشركاء في التنمية، مثل وزارة التعاون الاقتصادي والتنمية في الحكومة الاتحادية بألمانيا ومصرف التنمية الآسيوي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو). وفي عام ٢٠٠٨، ساعد برنامج المكتب للتنمية البديلة حكومة لاو على صياغة مخططها الرئيسي الوطني لمراقبة المخدرات، وهو استراتيجية خمسية لمعالجة مشكلة المخدرات غير المشروعة لديها.

٥٦- وعالميا، استمر المكتب في مزاولة دوره التحفيزي وعزز آلية تعاون بلدان الجنوب فيما بين بلدان الأنديز وبلدان جنوب شرق آسيا من خلال تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة وإعداد دليل تقني لأفضل الممارسات يسلط الضوء على تجارب المكتب في منطقة الأنديز. ويواصل المكتب جهوده الرامية إلى توعية المجتمع الإنمائي في نطاقه الأوسع بشأن التنمية البديلة بغية ضمان الاهتمام بتلك البرامج في إطار برامج التنمية الزراعية والريفية ذات القاعدة العريضة. وفي هذا الصدد، أصبح المكتب عضوا في منبر المانحين العالمي للتنمية الريفية، ابتغاء تعزيز تنسيق أنشطة التنمية الدولية ومواءمة خطط وبرامج المانحين الإنمائية.

٢- رصد المحاصيل غير المشروعة

٥٧- في عام ٢٠٠٨ واصل المكتب، بالتعاون مع حكومات أفغانستان وإكوادور وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، رصد نطاق زراعة المحاصيل غير المشروعة. وتمخض هذا التعاون عن تقديرات سنوية لإنتاج الهيروين والكوكايين بالنسبة لمناطق الإنتاج الرئيسية، على أساس أساليب صحيحة علميا. ومن المتوخى أن تستكمل، في عام ٢٠١٠، جهود رصد القنب في المغرب التي اضطلع بها فيما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٥. وقد نُشرت النتائج في تقارير وطنية وإقليمية وعالمية، بما في ذلك تحديثات متعلقة بمجالات مهمة مثل سعر بيع المزارع لمنتجات المخدرات والمساحات المتحقق من إبادتها.(١١) وعزَّز المكتب أيضا التعاون العلمي مع مراكز الامتياز في مجالي الإحصاءات والاستشعار عن بُعد لتجويد المنهجيات الموجودة واستحداث طرائق جديدة تأخذ في الحسبان التكنولوجيات والبحوث الجديدة.

٥٨- وفي عام ٢٠٠٨، قُدّر إنتاج الأفيون المحتمل في أفغانستان بـ٧٠٠ ٧ طن، أي بنقصان ٦ في المائة عن عام ٢٠٠٧. وفي عام ٢٠٠٧، استأثرت أفغانستان بـ٩٣ في المائة من الإنتاج العالمي المحتمل للأفيون، الذي قُدّر بـ٨٩٠ ٨ طنا. ويستدل من التقرير المعنون "أفغانستان: استقصاء الأفيون لعام ٢٠٠٨، أن المساحة المزروعة بخشخاش الأفيون نزلت إلى ٠٠٠ ١٥٧ هكتار، وكان في هذا نقصان بنسبة ١٩ في المائة مقارنةً بعام ٢٠٠٧. وعزَّز المكتب قدرة وزارة مكافحة المخدرات في أفغانستان، التي تسلمت مسؤولية تنفيذ الكثير من أنشطة استقصاء الأفيون وتأكد من أنشطة الاستئصال التي اضطلعت بها الحكومة.

(11) http://www.unodc.org/unodc/en/crop-monitoring/index.html.

٥٩- وشهدت زراعة خشخاش الأفيون في ميانمار هبوطاً كبيراً على مر السنين- من ٣٠٠ ١٣٠ هكتار في عام ١٩٩٨ إلى ٥٠٠ ٢١ هكتار فقط في عام ٢٠٠٦ (مما يمثل نقصانا نسبته ٨٣ في المائة). غير أن هذا الاتجاه الموفق في الهبوط توقف في عام ٢٠٠٧ وازدادت الزراعة بنسبة ٣ في المائة في عام ٢٠٠٨. ورغم تراجع الزراعة الشديد طوال العقد المنصرم،لا تزال ميانمار ثاني أكبر زارع لخشخاش الأفيون في العالم، بعد أفغانستان.

٦٠- وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، انخفضت المساحة المزروعة بخشخاش الأفيون من ٨٠٠ ٢٦ هكتار في عام ١٩٩٨ إلى ٦٠٠ ١ هكتار في عام ٢٠٠٨، مما يشكل خفضا نسبته ٩٤ في المائة. هكذا، ظل نصيب البلد من زراعة خشخاش الأفيون عالميا أقل من ١ في المائة.

٦١- وكانت مساحة ٠٠٠ ١٦٧ هكتار مزروعة بشجيرة الكوكا في بوليفيا (دولة- المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا، في عام ٢٠٠٨، أي بانخفاض قدره ٨ في المائة عن عام ٢٠٠٧. وكان مرد ذلك أساسا حدوث نقص كبير في كولومبيا لم تعوضه الزيادة الطفيفة في بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو. وتضاءل الإنتاج العالمي للكوكايين بنسبة ١٥ في المائة، بفعل الآثار المستمرة لانخفاض مساحات الزراعة والإنتاجية في مناطق الزراعة الرئيسية للكوكا في كولومبيا. وفي عام ٢٠٠٨، أجري تقييم ثانٍ لزراعة الكوكا في إكوادور (كان الأول في عام ٢٠٠٦)، وجرى التحقق مرة أخرى من أن مستوى الزراعة كان طفيفا.

دال- رصد اتجاهات المخدرات

١- جمع البيانات والبحوث

٦٢- أصدر المكتب التقرير العالمي عن المخدرات لعام ٢٠٠٩ في حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وقد أورد التقرير تقديرات مفصلة وحدد اتجاهات بشأن الإنتاج والاتجار والاستهلاك في أسواق الأفيون/الهيروين والكوكا/الكوكايين والقنب والمنشطات الأمفيتامينية. وفي عام ٢٠٠٩، ولأول مرة، تضمَّن التقرير أبوابا خاصة تتعلق بنوعية البيانات المتعلقة بالمخدرات المتاحة للمكتب واتجاهات تعاطي المخدرات في أوساط الشباب وجرائم المخدرات المسجلة عند الشرطة. وناقش أيضا إحدى عواقب مراقبة المخدرات غير المتعمدة - ألا وهي نشأة سوق سوداء للعقاقير - والكيفية التي يتسنى بها للمجتمع الدولي أن يتصدى لها على خير وجه. وكان من بين الأنشطة الأخرى نشر نتائج الاستقصاء السنوي للمحاصيل غير المشروعة ودراسات حول منطقة البلقان وغرب أفريقيا وأمريكا الوسطى والكاريبي أشير إليها في أجزاء أخرى من هذا التقرير. وأوردت الدراسة المعنونة "مراقبة المخدرات لقرن من

الزمن"، التي نشرت في شباط/فبراير ٢٠٠٩، التطور التاريخي الأساسي لنظام مراقبة المخدرات الدولي.[١٢]

٢- المسائل المستجدة

مناطق العبور المعرضة للخطر

٦٣- في السنوات الأخيرة، استرعى المكتب في بحوثه انتباه المجتمع الدولي إلى المناطق المعرضة للخطر الواقعة على الدروب الكبرى للاتجار بالمخدرات عبر الوطني، بما في ذلك الكاريبي وأمريكا الوسطى وجنوب شرق أوروبا وغرب أفريقيا. وقد استُفيد من هذا العمل التحليلي في وضع البرامج الخاصة بتلك المناطق. واستنتج التقرير المعنون "الجريمة ووقعها على منطقة البلقان"[١٣] (آذار/ماس ٢٠٠٨) أن المنطقة ما زالت منطقة العبور الأولى للهيروين الموجَّه نحو أوروبا الغربية. أما الورقة المعنونة "خطر الاتجار بالمخدرات في القارة الأمريكية"[١٤] (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨)، فأكدت على أثر تجارة المخدرات على سائر أشكال الجريمة، ولا سيما جرائم العنف. وظل المكتب يولي أهمية خاصة لأفريقيا، وعلى الخصوص للاتجار بالكوكايين عبر غرب أفريقيا، الذي جرى تحليله في التقرير المعنون "الاتجار بالمخدرات كتهديد للأمن في غرب أفريقيا"[١٥] (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨)، المعد للمؤتمر الوزاري للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المعني بالاتجار غير المشروع بالمخدرات باعتباره تهديداً لأمن غرب أفريقيا.

٣- العرض المفرط للهيروين

٦٤- تموّن أفغانستان جل أسواق العالم للمواد الأفيونية غير المشروعة، إذ يبلغ نصيبها ٩٠ في المائة من إنتاج الأفيون العالمي غير المشروع. وإن عرض الأفيون يفوق الطلب المقدَّر بهامش كبير، مما له عواقب خطيرة بعيدة المدى بالنسبة لأفغانستان وبقية العالم. كما أن تجارة المواد الأفيونية تنمي استهلاك تلك المواد وإدمانها في البلدان الواقعة على الدروب الرئيسية للاتجار بالمخدرات، مما يؤدي إلى انتشار الإصابة بالأيدز وفيروسه وسائر الأمراض

(12) http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Studies/100_Years_of_Drug_Control.pdf.

(13) http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Balkan_study.pdf.

(14) http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Studies/OAS_Study_2008.pdf.

(15) http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Studies/Drug-Trafficking-WestAfrica-English.pdf.

المنقولة بالدم فيها قبل أن تصل إلى أسواق الاستهلاك الكبرى في أوروبا. وقد أوجد المكتب قدرة على الرصد مع التركيز على تجارة المواد الأفيونية الأفغانية، بما في ذلك تدفقات الاتجار والتخزين والصلة بين اقتصاد المواد الأفيونية وأعمال التمرّد.

هاء- الدعم العلمي وفي مجال التحليل الجنائي

٦٥- عملا بقرار لجنة المخدرات ٤/٥٠، المعنون "تحسين نوعية مختبرات تحليل المخدرات وأدائها"، وفّر المكتب الدعم لمساعدة مؤسسات وخبراء حكوميين من أكثر من ٨٥ دولة عضوا في شكل المساعدة على ضمان النوعية، وتوفير مبادئ توجيهية وأدلة جامعة للممارسات الفضلى، وعينات مرجعية، وعُدد ميدانية لاختبارات التعرّف. ويعرض المكتب على الدول الأعضاء المشاركة في عمليته التعاونية الدولية، وهي مخطط لاختبار الكفاءة في تحليل المواد الخاضعة للمراقبة الموجودة في المضبوطات وفي السوائل الأحيائية، وذلك للسماح للمختبرات الوطنية بالاستمرار في رصد أدائها؛ وقد شارك فيها ٨١ مختبراً من ٣٩ دولة عضواً. وكان من بين الأدوات الإضافية التي وفّرها المكتب توجيهات من أجل تنفيذ نظام لإدارة الجودة في مختبرات تحليل المخدرات[١٦] والمبادئ التوجيهية بشأن أخذ عينات العقاقير النموذجية.[١٧]

٦٦- وقدّم المكتب الدعم لقطاع إنفاذ القانون بإتمام وحدة حاسوبية للتدريب على اختبار المخدرات على أساس عُدده الميدانية الحالية لاختبارات التعرّف على المخدرات والسلائف. وجرى التوسّع في سلسلة المعاجم المتعددة اللغات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية، التي تعد مورداً هاماً للسلطات التنظيمية والصحية، لكي تشمل السلائف المراقبة دوليا.

٦٧- وفي آسيا والجنوب الأفريقي، واصل المكتب تعزيز التعاون الإقليمي بين مختبرات التحاليل الجنائية، مما أدى إلى إنشاء الشبكة الآسيوية لعلوم التحاليل الجنائية وشبكة الجنوب الأفريقي الإقليمية لعلوم التحاليل الجنائية.

(16) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.09.XI.13.

(17) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.09.XI.10.

رابعا- تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١- استراتيجية الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١: النهج الإقليمي والمواضيعي

٦٨- الأركان الثلاثة لبرنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) هي: (أ) إجراء بحوث لزيادة الإلمام بمسائل المخدرات والجريمة وفهمها، وتوسيع قاعدة الأدلة اللازمة للبت في السياسات والعمليات؛ و(ب) القيام بعمل معياري لمساعدة الدول على التصديق على المعاهدات الدولية وتنفيذها، وتطوير التشريعات الداخلية المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، وتوفير الخدمات الفنية وخدمات الأمانة للهيئات التعاهدية والتشريعية؛ و(ج) الاضطلاع بمشاريع تعاون تقني ميدانية لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على مجابهة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب. والبرامج الفرعية الثلاثة المندرجة في البرنامج ١٣ من الإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ مطابقة بوجه عام للمواضيع المحورية الثلاثة هذه المحددة في استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.[١٨] وبفضل النهج المتكامل المتبع في التصدي لتحديات المخدرات والجريمة والإرهاب، يسير عمل المكتب في سياق جدول أعمال التنمية والأمن والسلام.

٦٩- وما فتئ المكتب يطوِّر، تماشياً مع استراتيجيته المتوسطة الأجل، برامج مواضيعية وإقليمية متكاملة ومتعددة المكونات، مما يدل على تحوّل عمله من توفير المساعدة المبنية على المشاريع إلى اتباع نهج أكثر مرونة قائم على البرامج. ومن المنتظر أن يؤدي هذا النهج الجديد إلى مزيد من الشفافية والمشاركة، والتواؤم مع أولويات الحكومات، ومشاركة الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وكذا إلى زيادة المرونة في التمويل وتحسين الوضع التمويلي للمكتب.

٢- الشراكات

٧٠- رغم أن الأعمال التي يضطلع بها المكتب هي تكليف نابع من طائفة واسعة من الصكوك الدولية الملزمة، فإن موارد ميزانيته العادية تقل عن ١ في المائة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. لذا، فإنه شديد الاعتماد على التبرع، وهذا ما يتسبب في قلة إمكانية التنبؤ بالموارد وفي تحريف أولوياته البرنامجية. وتأتي تبرعات المانحين لبرامج المخدرات

(18) قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧، المرفق، و١٩/٢٠٠٧.

(التمويل المخصص الغرض وللأغراض العامة) من مجموعة من الجهات المانحة الرئيسية،[١٩] وأيضا من بلدان مانحة أخرى، مثل البرازيل وبيرو والصين وكولومبيا والهند، بما في ذلك في شكل تقاسم التكاليف.

٧١- وفي عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، واصل المكتب عقد مشاورات سياساتية اعتيادية مع المفوضية الأوروبية بشأن أمور متعلقة بالمخدرات والجريمة بغية تدعيم التعاون الميداني وشارك مع البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والجماعة الكاريبية، على مستوى كبار المسؤولين عن السياسات، في استكشاف إمكانات القيام بأنشطة عملياتية مشتركة، بما في ذلك في مجالي مكافحة غسل الأموال وتوفير مصادر رزق مستدامة. وفي سياق خطة عمل الاتحاد الأفريقي المنقّحة بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (٢٠٠٧-٢٠١٢)، استهل المكتب تبادلا استراتيجيا للسياسات مع مصرف التنمية الأفريقي في مجالات منها مناهضة الفساد ومكافحة غسل الأموال ومراقبة المخدرات.

٧٢- وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب أنشطته المتعلقة بحشد التأييد وجمع الأموال لدى القطاع الخاص وتعاون في هذا الشأن مع ممثلي وسائط الإعلام والصناعة الترفيهية والصحافة الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة.

٣- الحوكمة والوضع المالي

٧٣- في عام ٢٠٠٨، أنشأت لجنة المخدرات، عملا بقرارها ١/٥١، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملا بقرارها ٢/١٧، فريقا عاملا حكوميا دوليا دائما مفتوح العضوية معنيا بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. وأحال الفريق العامل توصياته إلى كل من اللجنتين.[٢٠] وبناء على تلك التوصيات، قررت لجنة المخدرات، في قرارها ١٣/٥٢، إنشاء فريق حكومي دولي عامل مفتوح العضوية معني بالحوكمة والتمويل. واعتمدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية قرارا مطابقاً (القرار ٣/١٨)، مفضٍ إلى إنشاء فريق عامل واحد يرفع التقارير إلى كلتا الهيئتين. وسيوفر الفريق العامل، ضمن أمور أخرى، محفلاً لتحاور الدول الأعضاء والأمانة ويقترح توصيات عملية بشأن سبل تعزيز حوكمة المكتب وتمويله.

(19) إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، تركيا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان والمفوضية الأوروبية.

(20) E/CN.7/2009/10–E/CN.15/2009/10.

٧٤- ويعاني المكتب من نمط من نقص التمويل، إذ يعتمد على حفنة من المانحين؛ والتمويل الأساسي غير مضمون ولا يمكن التنبؤ بحجمه؛ ومستويات التمويل غير متناسبة مع الولاية المسندة إليه. وقد شهد نموا كبيرا في التبرعات المخصصة الغرض (ارتفعت من ٦٤ مليون دولار في عام ٢٠٠٣ إلى أكثر من ٢٤٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٨)، في حين تقلّصت الإيرادات العامة الغرض من ١٩ مليون دولار في عام ٢٠٠٣ إلى ١٥,٢ مليون دولار في عام ٢٠٠٨ وإلى ١٣ مليون دولار في عام ٢٠٠٩ (تُستخدم الأموال العامة الغرض أساساً لتغطية تكاليف الوظائف الرئيسية في مجالات التقييم، والسياسات، والتحليل والبحوث، والدعوة والتخطيط الاستراتيجي، والأمن البشري، وسيادة القانون، والتنمية الصحية والبشرية). وشكّل هبوط إيرادات المكتب العامة الغرض، في عام ٢٠٠٩، تحديا فوريا للمكتب تمثّل في تخفيض مستويات الالتزامات الجارية بمقدار ٣,٩ ملايين دولار. واتخذت، وستظل تتخذ، التدابير اللازمة لتجميد الوظائف الشاغرة في المقر وإعادة ترتيب شبكة المكاتب الميدانية وزيادة اتفاقات تقاسم التكاليف مع البلدان المضيفة وتعديل الهيكل التنظيمي في المقر بغية تعزيز الاتساق الداخلي واستخدام الموارد على النحو الأمثل. وإن تدابير التوفير في التكاليف تلك، إضافة إلى الاقتصاد في بنود الإنفاق في الميزانية العادية الواردة في مخطط الأمين العام المقترح للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، يمكن أن تشكِّل تحديات خطيرة بالنسبة إلى قدرة المكتب على الاستجابة لتطلعات الدول الأعضاء ومن شأنها أن تنال من قدرة المكتب على الاضطلاع بالولايات الحالية والجديدة أو خدمة ترتيبات جديدة للحوكمة في نطاق الموارد الموجودة.

خامسا- التوصيات والاستنتاجات

٧٥- يُظهر التقرير العالمي عن المخدرات لعام ٢٠٠٩، الصادر عن المكتب، أن مستويات زراعة محاصيل المخدرات (خشخاش الأفيون والكوكا) باتت ثابتة أو في انخفاض. والأهم من ذلك كله أن الأسواق الكبرى للمواد الأفيونية (أوروبا وجنوب شرق آسيا) والكوكايين (أمريكا الشمالية) والقنّب (أمريكا الشمالية وأوقيانوسيا وأوروبا) تضمحل. والزيادة الحاصلة في استهلاك المنشطات الاصطناعية، لا سيما في شرق آسيا والشرق الأوسط، مدعاة للقلق، لكن تعاطيها يتناقص في البلدان المتقدمة.

٧٦- بيد أن المخدرات غير المشروعة لا تزال خطرا على صحة البشر. واستنادا إلى تقديرات منظمة الصحة العالمية، فإن تعاطي المخدرات يعد من العوامل العشرين الأخطر على الصحة عالميا ومن العوامل العشرة الأخطر على الصحة في البلدان ذات الدخل العالي. وأُصيب زهاء ٢,٧ مليون شخص آخر بفيروس الأيدز في عام ٢٠٠٧. ويوجد حوالي

٣ ملايين متعاط للمخدرات بالحقن مصابين بفيروس الأيدز، من بينهم أقل من ١٠ في المائة يتلقون علاجاً من الارتهان للمخدرات. ولا توجد في كثير من البلدان، التي ينتشر فيها هذا الوباء، تدابير لوقاية متعاطي المخدرات من ذلك الفيروس.

٧٧- ولتلك الأسباب، تُراقب المخدرات، ولا بد من أن تظل كذلك. وأكدت الدول الأعضاء، واضعة نصب أعينها هذا الأمر، أثناء الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات، دعمها الصريح لاتفاقيات الأمم المتحدة والتي أقامت النظام العالمي لمراقبة المخدرات.

٧٨- وعند انتهاء العقد الذي استهلته في عام ١٩٩٨ الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالمخدرات، صاغت لجنة المخدرات الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، وبذلك أعطيت دفعة جديدة للمراقبة الدولية للمخدرات. والآن، يقع على عاتق الدول الأعضاء عبء متابعة وتنفيذ هذه الالتزامات الدولية بقصد تعزيز التقدم من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية على نحو فعّال.

٧٩- وينبغي للدول، التي لم تنضم إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، أن تنضم إليهما. وينبغي لجميع الدول أن تنفذ هذين الصكين، مما يمكن أن يسهم في منع ومراقبة الجريمة المتصلة بالمخدرات، التي تطرح تهديدا خطيراً للأمن في العديد من بقاع العالم.

٨٠- وتقع الصحة في صلب مراقبة المخدرات، تماشيا مع روح اتفاقيات المخدرات الهادفة إلى حماية صحة الناس بمنع تعاطي المخدرات الخطيرة، والتخفيف من معاناة المرتهنين للمخدرات بمعالجتهم والاعتناء بمشاكل الصحة المتصلة بالمخدرات. ويتعين الاعتراف بأن الارتهان للمخدرات داء يحتاج إلى العلاج باستخدام نهج وتدخلات قائمة على حقوق الإنسان ولا تمييز فيها ولا وصم بالعار.

٨١- وينبغي للدول الأعضاء أن تتبع نهجا شاملا، بما في ذلك معالجة المرتهنين للمخدرات؛ والوقاية من فيروس الأيدز والعلاج والرعاية والدعم؛ وتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية الأخرى لصالح المصابين، مع تعميم تلك الأنشطة في نظام الرعاية الاجتماعية العمومي. وينبغي أن تكون أساليب وبرامج الحد من الطلب مثبتة الفعّالية ومجدية التكلفة.

٨٢- ويبدأ معظم الناس تعاطي المخدرات في شبابهم، وخير من يُستهدف بأنشطة الوقاية من المخدرات هم الشباب. وينبغي للدول الأعضاء الوقاية من تعاطي المخدرات غير

المشروعة بواسطة تدخلات متسقة ومستنيرة بالأدلة في طائفة متنوعة من البيئات، وخاصة الأُسرة والمدرسة ومكان العمل والمجتمع المحلي.

٨٣- وتقترف الجرائم المتصلة بالمخدرات، في أغلب الأحيان، في المواقع الحضرية التي تتحكم فيها جماعات إجرامية. وينبغي للحكومات أن تعالج مشكلة الأحياء الفقيرة والإهمال في المدن، بتجديد البنية التحتية ومساعدة الشباب المعرضين للوقوع في أسر المخدرات وهاوية الجريمة بالتعليم والعمل والرياضة.

٨٤- ويجري استغلال الإنترنت للاتجار بالمخدرات وأشكال أخرى من الجريمة؛ ومن الضروري وضع ترتيبات جديدة مضادة للجريمة الحاسوبية. ولكي تكافح بفعالية هذه الجريمة، التي هي شكل حديث العهد نسبيا من أشكال النشاط الإجرامي لا تقيّده الحدود الوطنية، لا بد من زيادة تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك عن طريق توفير المساعدة التقنية وأدوات التدريب.

٨٥- وينبغي للدول الأعضاء أن تستعين إلى أقصى حد بالخبرة التقنية وبالدعم البرنامجي الموفر من خلال المكتب للتصدي لخطر الاتجار بالمخدرات غير المشروعة، فتطلب مساعدته، بما في ذلك عن طريق شبكته من المكاتب الميدانية، وتساند مبادراته المنفذة داخل البلدان وعبر الأقاليم.

٨٦- وينبغي للدول الأعضاء، وهي تتصدى للتحديات المواجهة في إنفاذ القوانين بفعل العولمة، اتخاذ خطوات تضمن استفادتها الكاملة من الفرص التي تتيحها الاجتماعات الإقليمية الخمسة التي تعقدها الأجهزة الفرعية للجنة المخدرات بقصد تعزيز التعاون في العمليات عبر الحدود، وتبادل المعلومات والتعاون القضائي، وأيضا كمحفل لتطوير التعاون في تنفيذ العمليات وإبلاغ لجنة المخدرات عن ذلك.

٨٧- وحبذا لو تشارك الدول الأعضاء في مبادرات إقليمية وتزودها بالموارد، مثل برنامج مراقبة الحاويات التابع للمكتب، الذي أثبت فعاليته على الخصوص في مساعدة الدول على تعزيز حدودها البحرية التجارية في وجه الاتجار بالمخدرات غير المشروعة وسلائفها وسائر أشكال التهريب، وتزودها بالموارد.

٨٨- وقد أثبتت مبادرة ميثاق باريس أنها آلية تنسيق ناجعة للدول المتضررة بالاتجار بالأفيون غير المشروع المنتج في أفغانستان، وحبذا أن تستعمل الدول الأعضاء موارد تلك المبادرة وأن تعمل في اتساق لاستبانة الاتجاهات المستجدة وتواجه التهديد المستمر بتدابير جماعية مركّزة.

٨٩- وينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير للتقدم في رصد المخدرات الاصطناعية غير المشروعة، حيثما لم توجد تدابير من هذا القبيل بالفعل، مع ربط الأنشطة الحالية المتصلة بالمنشطات الأمفيتامينية عبر العالم واتخاذ تدابير لزيادة تطوير القدرة على الرصد، بما في ذلك من أجل الاستبانة المبكرة لاتجاهات المنشطات الأمفيتامينية المستجدة، وإيجاد بيانات عن مدى الانتشار.

٩٠- وغسل الأموال ظاهرة مستفحلة. ويجب أن تنفذ كافة الدول الأعضاء التوصيات المعدّة لمنع استعمال المؤسسات المالية لغسل الأموال المتأتية من الجريمة. وينبغي للدول الأعضاء، التي لم تحدِّث بعد أُطرها القانونية والتنظيمية، أن تنظر في تحديثها بالمساهمة بفاعلية في التعاون الدولي وبإنشاء وحدات محلية للتحقيقات المالية والاستخبارات المالية متعددة التخصصات.

٩١- ولا بد من التنمية للتقليل من العرض العالمي للمخدرات غير المشروعة. كما أن الفقر والتهميش وانعدام الأمان وفرص كسب الرزق بسبل مستدامة كلها أسباب هامة لزراعة المحاصيل غير المشروعة. ولم يسفر التقدم الكبير المحرز في جهود الحد من زراعة المحاصيل غير المشروعة في مناطق وبلدان معيّنة عن انخفاض عام كبير مماثل في إنتاج المخدرات غير المشروعة. ومن الضروري أن يكون هناك التزام وطني ودولي سياسي ومالي طويل الأمد بتنمية المناطق والمجتمعات المتضررة بزراعة المحاصيل غير المشروعة، لتمكين الدول المتضررة من الإبقاء على المكاسب التي تتحقق والعمل في سبيل القضاء على المحاصيل غير المشروعة.

٩٢- وتظل التنمية البديلة حجر الزاوية في استراتيجيات الحد من العرض، رغم أن تطبيقها متعثّر بسبب الموارد المالية والتقنية المحدودة المتاحة للمكتب والدول الأعضاء المتأثرة. ولا يكفي الوصول إلى ٢٣ في المائة فقط من ٥,٦ مليون شخص مقدّر بأنه متأثر بزراعة المحاصيل غير المشروعة ليخلف ذلك أثراً ذا بال على تلك الزراعة.

٩٣- ولم يعترف بعد المجتمع الإنمائي الأوسع، ولا سيما المؤسسات المالية الدولية، اعترافاً كاملاً بأهمية التعامل مباشرة مع صغار المزارعين في سياق الحد من الفقر وفي سياق الأمن الغذائي. وفيما عدا ضروب من الدعم المنفرد، فإن المؤسسات المالية الدولية لم تدرج بعد مجالات التنمية البديلة في نطاق برامجها، مما يقل بدرجة كبيرة من فرص زيادة التأثير بمزيد من الفعالية.

٩٤- وينبغي للدول الأعضاء والمجتمع الإنمائي الدولي والمؤسسات المالية الدولية زيادة دعمها المالي والتقني للمكتب، ومن خلاله، لتنفيذ برامج ومشاريع التنمية البديلة في الدول الأعضاء التي تقاسي من مشاكل زراعة المحاصيل غير المشروعة.

٩٥- وينبغي أن تدعم الدول الأعضاء دعما كاملا العمل على توثيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب بعرض تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال التنمية البديلة وكذا في مجال التنمية الزراعية والريفية الواسعة النطاق.

٩٦- وينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في توفير الدعم اللازم لتصميم وتنفيذ برامج المكتب الإقليمية الجديدة، التي ستضمن للدول المعنية أن تملك زمام تلك البرامج وتكفل مشاركة شركاء الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الرئيسيين والشركاء المموَّلين الدوليين. وينبغي أن تساند الدول الأعضاء إعادة تشكيل شبكة المكاتب الميدانيين التابعة للمكتب، بهدف زيادة التآزر والتقليل من التكاليف.

٩٧- وينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في توفير موارد عادية وكافية لتمكين المكتب من تنفيذ ولاياته وتوفير الدعم وفقاً للطلب المتزايد على المساعدة التقنية. وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على الالتزام بتخصيص حصة من تبرعاتها للمكتب من أجل التمويل العام الغرض لكي يجري الحفاظ على توازن مستدام بين الأموال العامة الغرض والأموال المخصّصة الغرض. وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على الالتزام، طواعية، بأن تعلن التبرعات التي ستتعهد بتقديمها للاسترشاد بها، وذلك كل سنتين بالتوافق مع دورة ميزانية المكتب لفترة السنتين، مما سيزيد من إمكانية التنبّؤ بالتمويل المقدّم إلى المكتب ويزيد من استقرار ذلك التمويل.

٩٨- وينبغي للدول الأعضاء أن تناقش سبل تشجيع البلدان المضيفة على التبرع من أجل تغطية التكاليف العادية لتشغيل المكاتب القُطرية والبرنامجية التابعة للمكتب.